Downloaded from: **justpaste.it/dw52**

بسم الله الرحمن الرحيم

تحبير الدواة

حول حديث: (وما لم تحكم ائمتهم بكتاب الله)

الحمد لله وحده, والصلاة والسلام على من لا نبي بعده, أما بعد:

فلا زال مرجئة العصر يبحثون وينقبون عن شبهة تسعفهم؛ ليذودوا بها عن الطواغيت وعروشهم!

وفي هذا السياق جاءني سؤال من أحد إخوة التوحيد, عبر برنامج التغريد؛ يقول فيه: "شيخ ما النقض على استدلال المرجئة بحديث: (ومالم تحكم ائمتهم بكتاب الله) على إسلام الطواغيت وشرعيتهم؟", وذلك أن المرجئة يستدلون بلفظة: (ائمتهم) على إسلامهم مع عدم حكمهم بكتاب الله!

فأقول: إن الرد متأتي؛ فيما يأتي:

الوجه الأول: إن الحديث الذي جاءت فيه لفظة (ائمتهم) حديث ضعيف, رواه ابن ماجه والطبراني وأبو نعيم؛ كلهم من طريق خالد بن يزيد بن أبي مالك عن أبيه عن عطاء بن أبي رباح عن ابن عمر مرفوعاً وفيه: (..وَمَا لَمْ تَحْكُمْ أَئِمَّتُهُمْ بِكِتَابِ اللَّهِ، وَيَتَخَيَّرُوا مِمَّا أَنْزَلَ اللَّهُ، إِلَّا جَعَلَ اللَّهُ بَأْسَهُمْ بَيْنَهُمْ).

قال الإمام يحيى بن معين رحمه الله: "خالد بن يزيد بن أبي مالك ضعيف".اهـ وفي موضع آخر: "ليس بشيء".اهـ

وقال الإمام النسائي رحمه الله: "خالد بن يزيد بن أبي مالك: ليس بثقة".اهـ

أضف إلى ذلك أنه قد قيل أن عطاء بن أبي رباح لم يسمع من ابن عمر رضي الله عنهما قال الإمام أَحْمَد بن حَنْبَل رحمه الله: "عَطَاءُ قَدْ رَأَى ابنَ عُمَرَ وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ".اهـ

وقالَ عَلِيُّ بن الْمَدِينِيّ رحمه الله: "عَطَاءُ بنُ أَبِي رَبَاحٍ رَأَى عَبْدَ اللَّهِ بنَ عمر وَلَمْ يَسْمَعْ مِنْهُ".اهـ

وقد جاء بمعنى الحديث دون لفظة: (ائمتهم)؛ فيما رواه الطبراني عن ابن عباس رضي الله عنهما مرفوعاً وفيه: (وما حكموا بغير ما أنزل

الله إلا فشا فيهم الفقر).

قال في مجمع الفوائد: "رواه الطبراني في الكبير، وفيه إسحاق بن عبد الله بن كيسان المروزي، لينه الحاكم، وبقية رجاله موثقون، وفيهم كلام".اهـ

وقال الشيخ الألباني: "حسن".اهـ [انظر حديث رقم: 3240 في صحيح الجامع].

الوجه الثاني: إن لفظة (ائمتهم) بالنسبة لما كان عليه الأمر قبل حكمهم بغير كتاب الله؛ أي: الذين كانوا ائمتهم لما كانوا يحكمون بكتاب الله, قبل أن يحكموا بغير كتاب الله.

كما قال الله تعالى: (وَآتُوا الْيَتَامَى أَمْوَالَهُمْ) [النساء: 2].

قال الإمام القرطبي رحمه الله: "(وآتوا اليتامى أموالهم) وأراد باليتامى الذين كانوا أيتاما؛ كقوله: (وألقي السحرة ساجدين) ولا سحر مع السجود، فكذلك لا يتم مع البلوغ. وكان يقال للنبي صلى الله عليه وآله وسلم: (يتيم أبي طالب) استصحابا لما كان".اهـ

الوجه الثالث: إن المراد من لفظة: (ائمتهم) المعنى اللغوي لا

الشرعي, "قال ابن سيده: والإمام ما ائتم به من رئيس وغيره, والجمع أئمة".اهـ [انظر: لسان العرب 1/222].

فالمعنى: ما لم تحكم الرؤساء عليهم بكتاب الله, وليس في ذلك أنهم أئمة وولاة أمر, فتأمل!

وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين, وصلى الله وسلم على أشرف الأنبياء والمرسلين.

وكتب: أبو سفيان السلمي

1435هـ ـ2013م